

بحار الأنوار

[297] بعض المباحات، وبالاكتفاء بذل الجهد في فعل الطاعات، يقال: وقاه الله السوء يقيه وقاية أي حفظه، واتقيت الله اتقاء أي حفظت نفسي من عذابه أو عن مخالفته والتقوى اسم منه، والتاء مبدلة من واو، والاصل وقوى من وقيت لكل ابدل لزمت التاء في تصاريح الكلمة وفي النهاية: فيه: ملاك الدين الورع، الورع في الاصل الكف عن المحارم، والتحرر منها، يقال: ورع الرجل يرع بالكسر فيهما، ورعا ورعة فهو ورع وتورع من كذا ثم استعبر للكف عن المباح والحلال " لا ينفع " أي نفعا كاملا. 2 - كا: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن حديد بن حكيم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: اتقوا الله وصونوا دينكم بالورع (1). بيان: يدل على أن بترك الورع عن المحرمات يصير الايمان بمعرض الضياع والزوال، فان فعل الطاعات وترك المعاصي حصون للايمان من أن يذهب به الشيطان. 3 - كا: عن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن يزيد بن خليفة قال: وعظنا أبو عبد الله عليه السلام فأمر وزهد، ثم قال: عليكم بالورع، فانه لا ينال ما عند الله إلا بالورع (2). بيان: فأمر أي بالطاعات وما يوجب الفوز بأرفع الدرجات، وزهد على بناء التفعيل أي أمر بالزهد في الدنيا وترك مشتبهاتها المانعة عن قرب سبانه قال الجوهري: التزهيد في الشئ وعن الشئ خلاف الترغيب فيه. 4 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينفع اجتهد لا ورع فيه (3). 5 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن أبيه، عن فضالة بن أيوب، عن الحسن

ج 2 ص 77.